شرف النّسب من جهة الأمّ

قراءة في رسالة الإمامين المراكشي الأكمه(-807هـ) والإمام ابن مرزوق الحفيد (-842هـ)

Honor the lineage on the mother's side, between proof and exile
Reading in the message of the two imams Ibn Marzuq el Hafid(-842 AH) and the Imam Marrakchi el Akmeh (807 AH)

مجاهدي صباح[1]
المركز الجامعي أحمد زبانة بغليزان
medjahdisabah@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2020/03/19 القبول 2021/09/25 النشر على الخط 2022/03/15
Received 19/03/2020 Accepted 25/09/2021 Published online 15/03/2022

ملخص:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى الحديث عن نازلة لطالما شغلت اهتمام الفقهاء وأسالت حبر العديد من علماء المغرب العربي الإسلامي؛ ألا وهي نازلة إثبات شرف النسب من جهة الأم، والتي انقسم حولها مجموع العلماء إلى فئتين: فئة مؤيدة وأخرى معارضة، وإنّا في هذا الباب لن نقف موقف المفتي أو المعلل للمسألة، فهذا اختصاص أهل الفقه والفتوى، وإنما سنعمل على إبراز اجتهاد علماء المغرب والجزائر، في الرد على من يستفسر في شأن شرعية النسب من جهة الأم الشريفة، والأبُ ليس شريفا. وقد اخترت لهذا الموضوع نموذجين من نماذج فتاوى شرف النسب من جهة الأم، لعالمين كبيرين جليلين، وهما الإمام محمد المراكشي الأكمه(739هـ-807هـ)، والإمام محمد بن مرزوق الحفيد العجيسي التلمساني (766هـ-842هـ)، فقد خاض كلٌّ منهما في الإفتاء حول هذه النازلة، كلّ بأسلوبه ومنهجه وفتواه، فكانت للمراكشي الأكمه رسالة بعنوان:"إسماع الصّم في إثبات الشرف من قبل الأم" ،كما كانت لابن مرزوق الحفيد رسالة في هذه النازلة أسماها" إسماع الصّم في إثبات الشرف للأم"، وقد أفاض العالمان في هذا الباب، مثبتين واسع علمهما ودقة أجوبتهما، انطلاقا من أدلة شرعية تستمد قيمتها من الكتاب والسنة النبوية الشريفة.

الكلمات المفتاحية: النوازل؛ الفقيه؛ النسب؛ الشريف؛ الإجتهاد.

Abstract

This paper seeks to talk about a Fiqh issue that has always attracted the attention of jurists. Many scholars of the Arab Islamic West, have brought the proof of the honor of descent on the mother's side to two categories: opposition, In this section, we will not stand the position of the Mufti or the interpreter of the matter. This is the jurisdiction of scholars and fatwas, but I will work to highlight the jurisprudence of the scholars of Morocco and Algeria in responding to those who inquire about the legitimacy of descent from the honorable mother. I have chosen for this subject, two models of the Fatwa of the honor of descent on the mother's side, for two great scholars, the imam mouhammed al marrekchi al akmah(739h- 807h) and mouhammed ibn marzouq alhafid al talimsani (766h-842h) Each of them in the fatwa on this debacle, fought every style, method and fatwa. Marrakesh al-Akma had a message entitled "Hearing the Deaf in Honor of the Mother." The son of Marzouq also had a message in this " "The two worlds have expanded in this section, affirming their broad knowledge and the accuracy of their answers, based on legitimate evidence derived from the book and the Noble Sunnah.

Keywords: The calamities, the jurist, the lineage, the honorable, the ijtihad.

[1]- المؤلف المراسل: مجاهدي صباح البريد الإلكتروني: **medjahdisabah@yahoo.fr**

1. مقدمة:

معروف عن العرب منذ القدم احتفاؤهم الكبير وتعظيهم الشديد للأنساب والأصول والأعراق؛ معتبرين إيّاه مركز قوة ومدعاة هيبة وحضور بين الأقوام والقبائل والعشائر، وقد بلغ تقديس العرب للأنساب واهتمامهم الشديد به أن أصبح موردا يتغذى منه الشعراء في ميدان الفخر والهجاء والنقائض، وجعلوا منه شكلا من أشكال التعبير للتعريف بعراقة الأصل وشرف النسب، وكذا لتدوين مآثرهم وصون أخبارهم وبيان ما لهم من مناقب ومفاخر، فلم يكن لهم في ذلك غرضٌ إلا التفاخر والتغني بالمآثر ، فكان علم الأنساب بذلك متمما لتاريخ الأمة العربية ومكمل له، ولما كان علم الأنساب ثقافة متجذرة في تاريخ الثقافة العربية وفي منظومة الفكر العربي، كانت لمرحلة ظهور الإسلام يدا طيبة ومباركة على العصبية القبلية المتفشيّة آنذاك بين القبائل العربية، فقد هذّب الإسلام وأدّب فكر الانتماء المتعصب للعِرق وللجنس، و نادى بالعدل والمساواة والإخاء، وأصّل قيم التعايش بين الأفراد والأمم والشعوب على اختلاف أجناسها وأعراقها، وتنوع أطياف أفكارها ومعتقداتها؛ يقول الله عز وجل في محكم تنزيله:﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾(الحجرات : 13)، كما حثّ الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم على العناية بالأنساب بما يضمن صلة الأرحام ، فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإنّ صلة الرّحم محبّة في الأهل، مثراة في المال،منسأة في الأجل، مرضاة للربّ»، فكانت دعوة النبي صلى الله عليه وسلم صريحة في تعيين وتحديد أبعاد الاهتمام بالأنساب؛ والتي لا تتجاوز في حقيقة أمرها سبل التعارف والتواصل، وإحياء صلة الأرحام وحفظ الأنساب، وفي ذلك يقول ابن عبد ربه في كتابه العقد الفريد:"النسب سبب التعارف، وسلّم التواصل، به تتعاطف الأرحام الواشجة، وعليه تحافظ الأواصر القريبة"[1]

2. مفهوم النسب:

إنْ أنزلنا مصطلح النسب في معيار ضبط المعنى و المفهوم فإننا نجده وفقًا للسياقات التي تشكّل ضمن أُطرها يتمظهر في تصورات متقاربة ومتباينة في الوقت نفسه؛ فهو في تصور أهل اللغة ما دلّ على القرابة؛ يقال: بينهما نسب أيّ قرابة، ويطلق على الرفع في النسب بذكر أحد آبائه؛ يقال: نسبت فلانا إلى أبيه إذا رفعت نسبه إلى جدّه الأكبر[2]، كما ربطه الفقهاء في الفقه الإسلامي بالقرابة التي هي الأبوة، والبنوة، والإدلاء بأحدهما[3]،و بعض من الفقهاء من علّق النسب على الأبوين معًا على سبيل المشاركة، فقال هو: اشتراك من جهة الأبوين[4] ؛ كونه "علاقة قربى تقوم بين أشخاص على أساس من صلة ناتجة عن رابطة الدم"[5]، فلم يخرج مفهوم النسب عند الفقهاء عن المعنى الذي تواضع عليه أهل اللغة والمتضمن معنى الصلة والقرابة الموصولة بالأب لا بالأم. ولعل هذا التأصيل المفاهيمي للنسب الذي توّج الأب راعيا رسميا لعلاقة النسب؛ كانت شرعيّته مستقاة من الخلفية المرجعية التي نشأ على أرضها مفهوم النسب؛ أين كان "تركيز العُرف على النسبة للأب، وإهمال دور الأمّ في الغالب؛ وقد أشار جواد علي في هذا الإطار إلى أنّ: النسب هو جرثومة العصبية وأساسها، ولهذا

---

[1]- ابن عبد ربه، العقد الفريد دار الفكر للنشر والتوزيع بيروت-لبنان ط:2019، (ج2 /170)

[2]- ابن منظور ،لسان العرب، دار صادر بيروت، ط1: 1990، ج5 ص 288، الفيومي المقري، المصباح المنير، دار الحديث- القاهرة، الطبعة الأولى: 2000م، ص357

[3]- الشيخ عثمان بن حسنين بري الجعلي المالكي، سراج السالك شرح أسهل المسالك لنظم ترغيب المريد السالك على مذهب الإمام مالك. دار الكتب العلمية – بيروت، ط:2001، ج2 ص247

[4]- ينظر: أحمد الطحطاوي الحنفي (1231هـ)، حاشية الطحطاوي على الدرّ المختار. دار المعرفة للطباعة –بيروت – لبنان 1975م، ج2 ص232

[5]- ينظر: عبد الواحد كرم، الأحوال الشخصية في القانون الدولي الخاص، مطبعة المعارف بغداد 1979، ص42

حرص العربي على حفظ نسبه، ولا يزال يحرص عليه، فيروي لك شجرة نسبه ويرفعها إلى جملة أجداده"[1]، فلم يكن لعصبية العربي حيال النسب إلا أن لغى بها أحقية المرأة –الأم– في انتساب أولادها لها بنقل نسبها إليهم، "وبما أنّ هذه الأعراف هي التي كانت سائدة حين نزول القرآن الكريم، فقد تأثر الفقهاء بذلك ونسب الأولاد للآباء دون الأمهات على الرغم من أنه لا يوجد ما يثبت هذا الاختصاص، والكتب المؤلفة في موضوع (الشرف من قبل الأم) تؤكّد ذلك"[2]

نازلة شرف النسب من جهة الأم بين الإثبات والنفي :

تعود بدايات انشغال العلماء بنازلة إثبات شرف النسب من جهة الأم الى الثلث الأول من القرن الثامن الهجري من عام 726هـ، حيث اعتنى كثير من العلماء بهذه النازلة وأفردوا لها تصانيف عديدة تناولتها أحيانا بشكل مستقل وأحيانا أخرى ضمن أعمال أعم، والمتتبع لاجتهادات العلماء حول هذه النازلة يقف على انقسام واضح بين فئتين؛ فئة أثبتت أحقية نيل شرف النسب وجوازه، وفئة أخرى أنكرته ولم تقبله، ولأنّ "النسب النبوي أشرف كلّ نسب، وأن الحسب العلوي الفاطمي أكمل كل حسب، وأنّ شرف الانتساب الى النبي صلى الله عليه وسلم لم ينل إلا من ابنته السيدة الزهراء البتول، ثم من أولادها الأسباط لاحتساب النبي –صلوات الله عليه– ذكوره جميعهم وهم صبية أفراط فكان نسله الأطهر من ابنته الزهراء سيدة النساء الطاهرات، وانتشرت ذريته المباركة من أسباطه أولادها البنين والبنات، وتفرعت أغصان تلك الشجرة الميمونة، في سائر أرجاء المسكونة، ولذا عني بحفظ سلاسلها النسابة الأعلام، واهتم بضبط أنسابها الحفظة الكرام، صيانة لمقام هذا النسب العالي من الدخلاء، وحفظا لشرفه السامي من الأدعياء، فإن للشرفاء من الخصائص الشرعية، والمزايا الجليلة العرفية ما هو مقرر في الفروع الفقهية، والواجبات الأدبية"[3]

لقد أثارت فتوى أحقية النسب الى الأم الشريفة جدلا واسعا في أوساط علماء وفقهاء مدن الغرب الإسلامي؛ من تونس والجزائر والمغرب كما أكّده الونشريسي وفصّل فيه في كتابه المعيار المعرب[4]، حيث تناوب حكم العلماء في المسألة بين رأيين مختلفين؛ إذ أفتى أنصار الرأيّ الأوّل بمشروعية النسب الى الأم الشريفة، و هي الفتوى التي تبناها كل من علماء بجاية، وتلمسان، ومراكش، بينما أفتى أنصار الرأي الثاني بالرفض وبعدم جواز رفع النسب الى الأم سواء كانت شريفة كانت أو لا، و هي الفتوى التي تزعمها كل من علماء تونس ومن وافقهم الحكم.

اعتبر أنصار الرأي الأول أنّ"شرف النسب النبوي يتوارث بالآباء والأمهات، فتنال الأحفاد والأسباط ماله من المزايا والخصوصيات...وأن الأسباط يضربن فيه بوافر سهم، فيثبت لهم الشرف الكريم من قبل الأم"[5]، وكان ممن تزعّموا هذه الفتوى: ابن الغماز (–673هـ)، وابن دقيق العبد (–702هـ)، والامام ناصر الدين المشدالي (–731هـ)، وأبو عبد الله الشريف (–771هـ)، والامام ابن مرزوق الحفيد (–842هـ)، والامام الضرير المراكشي (–807هـ)

---

[1]– ينظر: ثرية أقصري، النسب من قبل الأم، مجلة الإصباح، مجلة مختصة بالعلوم الإنسانية والفكر والمجتمع، تصدر عن مركز الإصباح للتعليم والدراسات الحضارية والإستراتيجية. العدد 03 أغسطس 2019، ص114

[2]– المرجع نفسه، ص 115

[3]- العلامة الشريف السيد محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، كتاب شرف الأسباط. مطبعة التيرقي بمجلة القميرية بدمشق، الطبعة الأولى 1331، ص02

[4]– الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل افريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي. نشر وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية للمكلة المغربية 1401هـ– 1981م، ج12/ 193– 231

[5]– العلامة الشريف السيد محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، كتاب شرف الأسباط، ص03

أما المذهب الثاني والذي أفتى أنصاره من فقهاء تونس بعدم مشروعية النسب من جهة الأم الشريفة، فقد كان لهم من سكوت الإمام ابن مالك عن الإفتاء في المسألة حجّة وسندا في فتواهم، فما كان سكوت ابن مالك –حسب رأيهم– عن الإفتاء في مسألة نيل شرف النسب من جهة الأم،، إلا لوضوح حكمها الملحق بالإجماع على ثبوت النسب وحصوله من جهة الأب دون الأم، وباب الشرف والنسب سيان في ذلك. ومن العلماء الذين أفتوا بعدم الجواز: ابن عبد السلام المنستيري (–750هـ)، والشيخ أبو إسحاق بن عبد الرفيع (–734هـ)،والامام ابن عرفة (–803هـ)،

مما صنّف في النازلة: اكتفى بعض العلماء بالإفتاء في المسألة من دون تدوينها أو تقييدها، في حين انبرى نفر غير قليل من العلماء بكتابتها وتسجيلها في أوراق معدودات، نذكر منها على سبيل التمثيل لا الحصر:

- **كتاب إسماع الصم في اثبات الشرف للأم** " ، ألفه محمد بن أحمد بن محمد ابن مرزوق ، أبو عبد الله العجيسي التلمساني المالكي الشهير بحفيد ابن مرزوق،
- **إسماع الصم في إثبات الشرف من قبل الأم** " ، ألفه أحد المالكية ، وهو محمد بن عبدالرحمن أبو عبدالله بن أبي زيد المراكشي القسنطيني المغربي المالكي الضرير ولد سنة 739هـ
- **النقول المنيفة في حكم شرف ولد الشريفة** " ، لابن بيري ، مفتي مكة ، مات سنة 1099 هـ
- **الفوز والغنم في مسألة الشرف من الأم**، ألفه العلامة خير الدين أحمد بن محمد الرملي الفاروقي الحنفي ، صاحب " نزهة النواظر على الأشباه و النظائر " لابن نجيم ، و" الفتاوى الخيرية، و غيرها من الحواشي و الرسائل
- **تحفة الوارد في اختصاص الشرف من قبل الوالد** " لقاضي قسنطينة أبوالعباس أحمد بن حنين القسطيني الشهير بـ:" ابن قنفذ " ، و " ابن الخطيب"مولده في حوالي سنة 740هـ ، ومات سنة 810 هـ
- **رفع اللبس والشبهات عن ثبوت الشرف من قبل** الأمهات " للشيخ العلامة ابن سودة ، طبع سنة 1321 في مصر ، يقع في 114 صفحة
- رسالة بعنوان : " **الإتحاف في نسبة آل الأشراف** "،للشيخ عمر آغا الحنفي (مات 1077هـ) مخطوطة في (20ورقة)
- **رسالة في أن الولد يتبع الأب في النسب** . تقع في صفحتين. للشيخ يوسف أفندي الحنفي
- **تقييدات على مسألة الشرف من قبل الأم**. لمجهول.
- وللشيخ إسماعيل أفندي الشهير بالتآئب: **رسالة في دعوى الشرف من جهة الأم**.
- **شرف الأسباط** ، للقاسمي .

وإنّا في هذه الدراسة سنكتفي بتقديم نموذجين لرسالتين –مغاربيتين– قيّمتين في فتوى شرف النسب من جهة الأم، وهما للامام المراكشي الضرير (المغربي)، والامام ابن مرزوق الحفيد التلمساني (الجزائري)، وسنحاول عرضهما عرضا علميا يستوفي موضوعهما، ومنهجيتهما، وطريقتهما في التقديم والتبويب.

بين الأكمه وابن مرزوق:

يجدر بنا ونحن نتحدث عن عالمين كبيرين كالأكمه الضرير وابن مرزوق الحفيد، في سياق واحد حمولته الاجتهاد في نازلة شرف ابن الشريفة، أن ننونه بالعصر الذي عاش فيه كل منهما، لنجسّ نبض ثقافة العالمين، ولنلمس نقاط الاختلاف او الاتفاق بينهما، ولنعرف أيضا الظروف والملابسات التي دفعتهما للإفتاء في هذا النوع من النوازل. فقد عاشا كلاهما في عصر واحد "سماه الفقيه محمد المنوني بالعصر المريني

الثالث، وهي فترة خطيرة في تاريخ الغرب الإسلامي، إذ نجد هذا العصر اشتد فيه الصراع على الحكم بين الدول المتجاورة من جهة، وظهور الخطر الصليبي من جهة أخرى، مستغلا هذا الاضطراب، ذلك بأن الدولة المرينية كانت في زمن أفولها"[1]، والحقيقة ونحن نقرأ مسار الشيخين الجليلين لم تستوقفنا اختلافات كبيرة بينهما، بل بالعكس وجدناهما متقاربين فكريا ، حيث تجلى لنا ذلك في مجموع ما ألفه الامام المراكشي الأكمه والامام ابن مرزوق الحفيد، حيث وجدناهما يتقاسمان بعضا من المواضيع بنفس العناوين "والعجيب أننا لا نجد للواحد منهما أثرا في ترجمة الآخر رغم أنهما متعاصران، وألفا في مواضيع متشابهة لحد التطابق أحيانا، مثلما وقع لكتابيهما المسميّين إسماع الصم في إثبات الشرف من قبل الأم، وترجيزهما معا لكتب بلاغية"[2] ، كما هو موضح في ترجمتهما الآتية:

ترجمة مختصرة لحياة الإمام المراكشي الأكمه(739هـ-807هـ) : هو الإمام محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله بن أبي زيد المراكشي، الملقب بالضرير أو الكفيف أو الأكمه، المولود "ليلة السابع والعشرين لجمادى الأخير سدس الليل الآخر سنة تسع وثلاثين وسبعمائة"[3].أخد عن علماء بني باديس و ورد تونس وحضر مجلس ابن عرفة، فتغيّر من ذلك وأجابه بقوله:

وما بَالُ مَنْ يَهْجُو أَخَاه بِلَفْظَة *** لَدَى ذِكرِهِ الَمرْوِيَّ عِنْدَ الأَئِمَةِ

في أبيات تركناها، ويرحم الله الجميع.

مؤلفاته : له منظومة في البيان[4]، واسماع الصم في إثبات الشرف من جهة الأم، وهو تأليف حسن في كراريس أملاه سنة إحدى وثمان مئة [5]، وله أيضا أرجوزة في المنطق شرحها ابن القنفذ في سفر سماه(إيضاح المعاني وبيان المباني)، والأرجوزة المراكشية أو ترجيز المصباح المسمى(ضياء الأرواح المقتبس من المصباح) في المعاني والبيان، شرحها الفقيه أبو البركات التلمساني في سفر سماه المقاصد السنية في شرح المراكشية، وضوء المصباح على ترجيز المصباح، وإسفار الصباح وهو شرح ضوء المصباح مختصر ضوء المصباح على ترجيز المصباح، الإعلام بفضل الصلاة على خير الأنام، وتاريخ مراكش[6]

وفاته: كانت وفاته في بحر ذي الحجة تكملة سنة سبع وثمانمائة (807هـ)[7]

ترجمة مختصرة لحياة الإمام ابن مرزوق الحفيد العجيسي: هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن مرزوق الملقّب ب"الحفيد"[8]. ولد الإمام الحافظ، أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن مرزوق الحفيد، بتلمسان ليلة الاثنين 14 ربيع الأول766هـ، الموافق لـ10 ديسمبر 1364م.

---

[1]- مريم لحلو،إسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الأم، لمحمد المراكشي الأكمه، ويليه إسماع الصم في إثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد. دراسة وتحقيق، مطبعة الشرق-وجدة ط2: 2006م، ص21

[2]- المرجع نفسه، ص23

[3]- المرجع نفسه، ص24

[4]- أحمد بابا التنبكتي، كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج. دراسة وتحقيق محمد مطيع، ط: 1451هـ-2000م، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية-المملكة المغربية، 117/2

[5]- احمد التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، عناية وتقديم عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط2: 2000م، منشورات دار الكاتب-طرابلس، ص480

[6]- مريم لحلو، إسماع الصم في إثبات الشرف من قبل الأم / لمحمد المراكشي الأكمه، ويليه إسماع الصم في إثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد. ص27

[7]- ابن قنفذ، الوفيات ، تحقيق عادل نويهض،ط4: 1403 هـ-1983م، دارالآفاق الجديدة –بيروت ،ص381

[8]- يحي بوعزيز، أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة،. دار الغرب الاسلامي، 51/2. عبد الرحمن الجيلالي تاريخ الجزائر العام،. 213/2

نشأ عالمنا الجليل في بيت علم ومعرفة وصلاح ودين وولاية، حفظ القرآن الكريم، وتعلم على أبيه وجده محمد (الرابع) بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بن مرزوق العجيسي التلمساني، الملقب بشمس الدين والخطيب الأكبر، الجدّ والرئيس (711هـ-781هـ)، وتتلمذ على يد عمه محمد الخامس، كما تعلم على بعض شيوخ تلمسان وشيوخ البلدان المجاورة علوم العربية وعلوم الشريعة.

لقد كان ابن مرزوق موسوعة علمية متنوعة، فقد نهل من علوم كثيرة وأجاد فنونا عديدة، فكان كما وصفته كتب التراجم:"آية في تحقيق العلوم، والإطّلاع المفرط على النقول، والقيام التام على الفنون بأسرها"[1]. فهو الفقيه الأصولي، والمفسر المحدث الحافظ، المسند الراوية، الأستاذ المقرئ، المجود النحوي، اللغوي، البياني، العروضي، الصوفي...الآخذ من كل فن بأوفر نصيب[2].

كان الزّاد العلمي لابن مرزوق كما نرى متعدد المناهل والروافد، فقد كان كغيره من علماء الجزائر الأفذاذ، الذين شقّوا طريق العلم بكل حماسة ومثابرة، رغبة منهم في تحصيل القدر الكافي من العلوم والمعارف. فبعد أن حصّل ابن مرزوق كل ما يمكن تحصيله من علم نافع في موطنه الأصلي، تاقت نفسه إلى المزيد من العلم، فامتدت خطواته العلمية الرصينة إلى بلدان ودول خارج أرض الوطن، وبين بلاد المشرق والمغرب تنوعت ثقافة ابن مرزوق، وتفرعت على معارف عديدة ومتنوعة؛ فكان "جامع أشتات العلوم الشرعية والعقلية، حفظا وفهما وتحقيقا، راسخ القدم، رافع لواء الإمامة بين الأمم"[3]

من آثاره العلمية:

إظهار صدق المودة في شرح البردة[4]: **وهو الشرح الأكبر الذي صنّفه الشيخ ابن مرزوق على قصيدة البردة لصاحبها البوصيري،** استوفى فيه غاية الاستيفاء إذ ضمنه سبعة فنون في كل بيت[5].

المفاتيح المرزوقية لحل الأقفال واستخراج خبايا الخزرجية

إسماع الصم في إثبات الشرف من جهة الأم[6]

---

[1]- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، المقري 348/6، و التنبكتي، نيل الابتهاج، 127/2

[2]- أبو عمران الشيخ وآخرون،معجم مشاهير المغاربة. منشورات دحلب ،الجزائر 2000م،ص 428

[3]- نفح الطيب397/7

[4]- توجد نسختان خطيتان بالمكتبة الوطنية الجزائرية، الأولى في (301)ق تاريخ نسخها مجهول، وهي برقم(ح18). والأخرى في(64)ق غير مذكور تاريخ نسخها، برقم(ح2). وقد حقق هذا المخطوط مرتان فيما أعلمه،الأولى كانت رسالة ماجستير تقديم وتحقيق الطالب الباحث محمد الكوار، تحت إشراف علال الغازي، جامعة محمد الخامس المغرب، نوقشت عام 1994م. والثانية رسالة ماجستير في اللغة والأدب العربي، تقديم و تحقيق الطالب: محمد بن أحمد فلاق،بمعهد الآداب واللغات جامعة تيزي وزو 2010م. وتمّ طبع هذه الأخيرة في جزأين، بدعم من وزارة الثقافة الجزائرية بمناسبة تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية 2011م.

[5]- يقول ابن مرزوق:"وجعلت الكلام على ما أشرحه من أبياتها في سبع تراجم:أولها شرح الغريب..ثم التفسير..ثم المعاني..ثم البيان..ثم البديع..ثم الأعراب..ثم الإشارات الصوفية...وربما أضفت إلى هذه التراجم بأثرترجمة التفسير ترجمة ثامنة، إلا أنني لم أبوب لها، أذكر فيها ما يوافق المعنى الذي قصده الناظم من شعر الغير او نثره، ليكمل بذلك قصد الشرح ويعظم بفضل الله الأجر.." ينظر: إظهار صدق المودة في شرح البردة، لابن مرزوق. تحقيق ودراسة أحمد فلاق ص 61.
ويراجع: نفح الطيب، المقري، 402/7

[6]- ومنه نسخة مخطوطة في المكتبة الالكترونية المسماة بباب النوادر، نسخة منها في مكتبتنا.كما توجد نسخة أخرى في مكتبة تشتربيتي، دبلن-إيرلندا تحت رقم 3296، وهي نسخة تامة ذهبية. ونسخة أخرى في مكتبة مركز جمعه الماجد، رقمها 251641. وفي سنة 2013م بالمعرض الدولي للنشر والكتاب بالدار البيضاء- المغرب،وقفت على نسخة محققة في كتاب تحت عنوان: إسماع الصم في إثبات الشرف من قبل الأم، لمحمد المراكشي الأكمه(739هـ/807هـ) ويليه إسماع الصم في إثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد (766هـ/842هـ). دراسة وتحقيق: مريم لحلو،مطبعة الشرق –وجدة، ط2: 2006م

نور اليقين في شرح حديث أولياء الله المتقين:وهو كتاب نفيس جدا في الحديث

الآيات الواضحات في وجه دلالة المعجزات

الدليل الواضح المعلوم في طهارة كاغد الروم

شرح ابن الحاجب الفرعي

أرجوزة ألفية في محاذاة حرز الأماني للشاطبي

وفاته: توفي العالم الشهير ابن مرزوق الحفيد في مساء يوم الخميس 14 شعبان 842هـ الموافق لـ 30 جانفي 1439م، بتلمسان، تاركا وراءه تراثا ضخما من المؤلفات والآراء والمواقف، التي تشهد بثقافة موسوعية شاملة.

دوافع الأكمه وابن مرزوق في تقييد فتوى نازلة شرف النسب من جهة الأم:

لم يكن تأليف الشيخين في نازلة شرف ابن الشريفة مبني على أسباب ودوافع شخصية معينة، وإنما ألّف كلّ منهما رسالته للرّد على أسئلة المستفسرين أو المستفتين في شرعيّة المسألة من عدمها، كعادة الفقهاء والمفتين؛ فقد جاء في مقدمة كتاب "إسماع الصم في إثبات الشرف من الأم" لابن مرزوق ما يأتي :"سؤال: سئل عنه شيخنا الإمام العلاّمة أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق العجيسي التلمساني المالكي-رحمه الله تعالى- ونفعنا بعلومه في الدنيا والآخرة آمين، نص السؤال: الحمد لله، سيدي أدام الله سعادتكم ويبلغكم في إرادتكم، جوابكم أبقاكم الله وسدّدكم في مسألة رجل أثبت أن أمه التي ولدته شريفة النسب، فهل يثبت لهذا الرجل شرف النسب من جهة الأم، ويحترم بحرمة الشرفاء، ويندرج في سلكهم أو لا؟ بيّنوا لنا ذلك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإن ثبت له ذلك هل يثبت لذريته كما ثبت له أم لا؟ جوابكم شافيا. ونص الجواب: الحمد لله وحده، يثبت للمذكور شرف النسب من جهة الأم ويحترم بحرمة الشرفاء....."[1] ، كان هذا إذا تصدير كتاب ابن مرزوق، والذي لم يكن فيه هذا الأخير موضحا أسباب ودوافع التأليف في نازلة شرف النسب من جهة الأم، وإنما كانت جوابا عن سؤال من مستفتٍ طلب من الشيخ جوابا شافيا في المسألة، فما كان لابن مرزوق إلا أن استجاب للطلب وأفتى في النازلة بشكل مباشر من دون مقدمات، كما هو ظاهر في سياق نص الرسالة.

في حين يتفرد الإمام المراكشي الضرير عن ابن مرزوق، بتدبيجه للكتاب بمقدمة ذكر فيها واحد من الأسباب التي دفعته إلى كتابة فتواه في كتاب خاص بها، والذي يرجعه هو الآخر الى سائل سأله في النازلة ، والذي لم يجد بدّا إلا لإجابته امتثالا، لأنه بالنسبة إليه شخص لا يمكنه رده أو مخالفته، ويبدو أن هذا السائل هو شخصية سياسية أو ذات نفوذ –والله أعلم-، يقول المراكشي في مقدمة كتابه:"الحمد لله الذي جعل محمدا صلى الله عليه وسلم كل الكمال وجملة الجمال، وبعثه بالدين القويم، .....وبعد: فقد سألني من لا تسعني مخالفته فأجبته لذلك لقوله تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ليبيّنه للناس ولا تكتمونه)، ولقوله عليه السلام"من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من النار يوم القيامة"، ورتّبت هذا الكتاب على مقدمة وستّة أبواب "[2]، فأمام هذا التدبيج الأدبي

[1]- ابن مرزوق الحفيد، سؤال وجواب في الشرف من قبل الأم، مخطوط بمكتبتنا، الورقة 02، مريم لحلو، اسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الأم لمحمد المراكشي،ويليه اسماع الصم في اثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد، ص225

[2]- ابن مرزوق الحفيد، سؤال وجواب في الشرف من قبل الأم، مخطوط بمكتبتنا، الورقة 02، مريم لحلو، اسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الأم لمحمد المراكشي،ويليه اسماع الصم في اثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد، ص97

تتجلى أمامنا الأسباب المباشرة التي دفعت بالأكمه إلى تأليف كتابه (إسماع الصم في إثبات الشرف من قِبل الأم) ؛ والتي تتلخص في سببين اثنين، هما:

السبب الأول: الامتثال للمستفتي الذي طلب من الشيخ الأكمه الفتوى، والذي لم يكن أمام الشيخ إلا لأنْ يستجيب لأمره طواعية

السبب الثاني: وهو مسؤولية الإمام الفقيه أمام أسئلة السائلين في أمور دينهم ودنياهم، امتثالا لأوامر الله عزّ وجل ورسوله الكريم بتعليم العلم ونشره.

قراء في منهج الشيخين وأسلوبهما:

درج الفقهاء في باب فقه النوازل على إتباع أربعة مناهج مختلفة للإفتاء في "المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر، أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها" [1]، ولأن المنهج هو الأصل الذي يعتمد عليه المفتي في فقه النوازل، تبنى الفقهاء في التعامل مع النوازل أربعة مناهج فقهية، هي كالآتي[2]:

1 -المنهج الاستدلالي
2 -والمنهج المذهبي
3 -المنهج المذاهبي
4 -المذهب المقاصدي

1 -**المنهج الاستدلالي**: وهو المنهج الذي يعتمد أصحابه في استنباط الأحكام الشرعية على الأدلة التفصيلية من مصادرها، من غير نظر أو اهتمام بما توصل إليه غيرهم من الفقهاء من أصحاب المذاهب أو غيرهم، بل يعتبرون التقيد بأقوال الفقهاء والالتزام بها من غير نظر في الأدلة بدعة حادثة في الملة لا يستحق صاحبها أن يوصف لا مجتهد ولا الفقيه، ولا يحق له بالتالي أن يتصدر لمنصب الإفتاء على سبيل النقل لقول غيره.[3]

2 -**المنهج المذهبي**: يراد بالمنهج المذهبي في الفتوى المنهج الذي يعتمد على ما أفرزه التقليد المذهبي للأئمة الأربعة، خصوصا من تراث فقهي كبير مسّ جميع كتب التفسير وشروح الحديث، إلى متون الفقه وشروحها وحواشيها، بالإضافة الى ما كتب في خصوص الفتوى في المتغيرات الحادثة في كل عصر مما يسمى فقه النوازل، وهذا المنهج بدأ متقدما على المذاهب الأربعة، فقد كان لكل إمام من أئمة الفقه من يتبعه ويذهب مذهبه في الفتوى.[4]

3 -**المنهج المذاهبي**: يتميز أنصار هذا المذهب بثلاث خصائص:

- **الأولى**: أنهم لا يرون ضرورة للالتزام بالمذهب الواحد، على عكس أصحاب المنهج المذهبي

---

[1]- وهبه الزحيلي، سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، ص09

[2]- نورالدين بولحية، مناهج الفقهاء في التعامل مع النوازل الفقهية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، ع08:جوان 2015م، المركز الجامعي تامنغست- الجزائر، ص346

[3]- نورالدين بولحية، مناهج الفقهاء في التعامل مع النوازل الفقهية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، ع08:جوان 2015م، المركز الجامعي تامنغست- الجزائر، ص346

[4]- المرجع نفسه 350

- **الثانية:** انهم يرون صعوبة الاجتهاد أو سد بابه، ولهذا يرون ضرورة العودة الى النصوص المباشرة لاستنباط الأحكام منها، على خلاف المنهج الاستدلالي
- **الثالثة:** وهي التي على أساسها اكتسبوا هذا الوصف، وهي انهم يرون أن كل ما كتبه الفقهاء سواء كان من المذاهب الأربعة أو غيرهم يمكن الاعتماد عليه والرجوع اليه، إما لاعتبارهم أن كل مجتهد في الفروع مصيب، أو أن المصيب واحد ولكن لا نستطيع أن نعينه.

وبناء على هذا فإنّ المفتي حسب هذا المنهج يبحث في كل التراث الفقهي عن المسألة التي سئل عنها، ويورد الأقوال فيها ليترك للمستفتي حرية الاختيار منها[1]

4 -**المنهج المقاصدي:** هو المنهج الذي يعتمد على ما يفهمه من مقاصد الشرع في الأحكام التفصيلية، باعتبار أن الأحكام الشرعية ليست تعبدية محضة، بل هي مفهومة المعنى...ومع أن جميع الفقهاء يكادون يتفقون على أن الشريعة مبنية على مقاصد واضحة إلا أنهم يختلفون في مدى مراعاتها، وبناء على هذا فإنا نريد باتباع هذا المنهج هنا ليس من يصرح فقط بكونه يقبل بأن للشريعة مقاصد وغايات، وإنما من يعتبرها في الفتوى، وخاصة في المتغيرات الحادثة في الواقع[2]

فأيّ منهج من هذه المناهج اتبع الإمام المراكشي والإمام ابن مرزوق في فتواهما؟

من خلال قراءتنا لفتوى العالمين الجليلين؛ اتضح ان كلاهما اعتمد على المنهج الاستدلالي في كتابة فتواه؛ "فابن مرزوق والأكمه لم يكتفيا بإصدار الفتوى كما فعل سابقوهم، بل حاولا الاستدلال على رأيهما انطلاقا من أدلة شرعية تستمد قيمتها من كتاب الله وسنة نبيه الكريم"[3]، كما غلب على أسلوبهما الأسلوب العلمي في الإجابة على الفتوى،" وهذا ما نلاحظه في أسلوب الكاتبين كليهما، فقد سعيا إلى الإقناع، وقرع الحجة بالحجة، واستعمال الدليل العقلي والشرعي الذي يعكس في الوقت نفسه المستوى الفكر والعملي للمؤلفين، فكثيرا ما كانا يستعملان الفنقلة (فإن قلتَ...قلتُ...) أسلوبا. وقد يعود هذا الأسلوب إلى تكوينهما العلمي وميلهما المنطقي القائم على الإقناع والتأثير"[4]

خاتمة:

لقد أثار موضوع نازلة شرف النسب من جهة الأم حفيظة علماء المغرب العربي خاصة ، فراح كل واحد منهم يقدم فتواه واجتهاده في المسألة، والذي يقضي إما بثبوت الشرف أو بعدم ثبوته، فانشق العلماء على إثر ذلك إلى مجموعتين أو إلى مذهبين، وكان الإمام المراكشي الأكمه الضرير والإمام ابن مرزوق الحفيد من العلماء الذين ارتضوا الانضواء إلى المذهب الذي أقر بثبوت شرف النسب من جهة الأم، استنادا على مجموعة من الأدلة والبراهين القطعية من الكتاب والسنة النبوية الشريفة، ولا نغالي كثيرا إن قلنا أن العالمان تميَّزا تميُّزا يستحق معه التأكيد على المكانة التي يتمتع بها علماء المغرب العربي في باب الفتيا وباب الاجتهاد، وكتابهما محور هذه الدراسة لهو خير دليل على ذلك.

[1]- المرجع نفسه ص353

[2]- المرجع نفسه

[3]- مريم لحلو، اسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الام، 55

[4]- مريم لحلو، اسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الام، ص60

قائمة المراجع:

-ابن عبد ربه، (2019م)، **العقد الفريد**، دار الفكر للنشر والتوزيع بيروت-لبنان

- ابن قنفذ، ط4: 1403 هـ-1983م) **الوفيات** ،(تحقيق عادل نويهض، دارالآفاق الجديدة –بيروت

-ابن منظور ، (ط1: 1990)، **لسان العرب**، دار صادر بيروت

-أبو عمران الشيخ وآخرون،(2000م)،**معجم مشاهير المغاربة**. منشورات دحلب ،الجزائر

- أحمد التنبكتي،(ط2: 2000م،) **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، عناية وتقديم عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات دار الكاتب-طرابلس

-أحمد الطحطاوي الحنفي (1231هـ-)، (1975م)،**حاشية الطحطاوي على الدرّ المختار**. دار المعرفة للطباعة –بيروت – لبنان

- أحمد بابا التنبكتي،(ط: 1451هـ-2000م)، **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج**. دراسة وتحقيق محمد مطيع، ، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية- المملكة المغربية

-أقصري ثرية ، **النسب من قبل الأم**، مجلة الإصباح، مجلة مختصة بالعلوم الإنسانية والفكر والمجتمع، تصدر عن مركز الإصباح للتعليم والدراسات الحضارية والإستراتيجية. العدد 03 أغسطس 2019

-بولحية نورالدين، **مناهج الفقهاء في التعامل مع النوازل الفقهية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية،ع08:جوان 2015م، المركز الجامعي تامنغست- الجزائر

- الشريف السيد محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، (الطبعة الأولى 1331)، **كتاب شرف الأسباط**. مطبعة التيرقي دمشق

-عبد الواحد كرم، (1979)، **الأحوال الشخصية في القانون الدولي الخاص**، مطبعة المعارف بغداد

-عثمان بن حسنين بري الجعلي المالكي،(ط:2001) **سراج السالك شرح أسهل المسالك لنظم ترغيب المريد السالك على مذهب الإمام مالك**. دار الكتب العلمية – بيروت

-الفيومي المقري،(الطبعة الأولى: 2000م) **المصباح المنير**، دار الحديث- القاهرة

-مريم لحلو،(ط2: 2006م) **إسماع الصم في إثبات الشرف من قبل الأم / لمحمد المراكشي الأكمه، ويليه إسماع الصم في إثبات الشرف للأم، لمحمد بن مرزوق الحفيد**. دراسة وتحقيق، مطبعة الشرق-وجدة

- الونشريسي، (1401هـ- 1981م)، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل افريقية والأندلس والمغرب**. خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي. نشر وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية للمكلة المغربية

- يحي بوعزيز، **أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة**،. دار الغرب الاسلامي